

تاج العروس من جواهر القاموس

والجَمْعُ مَلَائِكَةٌ جَمَعُوهُ مُتَمِّمًا وَزَادُوا الْهَاءَ لِلتَّأْنِيثِ وَوزنه مَفَاعِلَةٌ
وَيَجْمَعُ أَيضًا عَلَى مَلَائِكَةٍ كَمَا سَاجِدٍ وَقِيلَ : مِيمُهُ أَصْلِيَّةٌ لَا هَمْزَتُهُ وَوزنُهُ
فَعَائِلَةٌ وَقِيلَ : هُوَ مِنْ أَلْ كَمَا مَرَّ وَسَيَأْتِي فِي مَلِكِ أَشْيَاءُ تَتَعَلَّقُ
بِهَذَا الْحَرْفِ فَلْيُتَأَمَّلْ هُنَاكَ .

وفي الْمُحْكَمِ تَرْجُمَةُ أَلْ كَ مُقَدِّمَةٌ عَلَى تَرْجُمَةِ لَ أَلْ كَ وَقَالَ مَا نَصَّهُ : إِنْ زَمَّا
قَدِّمَتْ بَابَ مَأْ لَكَةٍ عَلَى بَابِ مَلَائِكَةٍ لِأَنَّ مَأْ لَكَةً أَصْلٌ وَمَلَائِكَةٌ فَرَعٌ مَقْلُوبٌ
عنها أَلَا تَرَى أَنَّ سَيِّبَوِيَّةً قَدِّمَتْ مَأْ لَكَةً عَلَى مَلَائِكَةٍ فَقَالَ : وَقَالُوا :
مَأْ لَكَةٌ وَمَلَائِكَةٌ فَلَمْ يَكُنْ سَيِّبَوِيَّةً عَلَى مَا هُوَ بِهِ مِنَ التَّقَدُّمِ وَالْفَضْلِ
لِيَبْدَأَ بِالْفَرَعِ عَلَى الْأَصْلِ هَذَا مَعَ قَوْلِهِمْ الْأَلْوَكُ قَالَ فَلِذَلِكَ قَدِّمْنَاهُ وَإِلَّا
فَلَقَدْ كَانَ الْحُكْمُ أَنْ يَقْدِّمَ مَلَائِكَةً عَلَى مَأْ لَكَةٍ ؛ لِتَقَدُّمِ السَّلَامِ فِي هَذِهِ
الرُّتْبَةِ عَلَى الْهَمْزَةِ وَهَذَا هُوَ تَرْتِيبُهُ فِي كِتَابِهِ .

ومما يستدرك عليه : اسْتَلْأَكَ لَهُ : ذَهَبَ بِرِسَالَتِهِ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ .
ل ب ك .

اللَّيْبُكُ : الْخَلْطُ قَالَ أُمَيْيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ : .
إِلَى رُدْحٍ مِنَ الشَّيْزِيِّ مِلَاءٍ ... لِجَبَابِ الْبُرِّ يُلَابِكُ بِالشَّهَادِ كَالْتَلَابِكِ
وهذه عن ابنِ عَبَّادٍ .

واللَّيْبُكُ : الشَّيْءُ الْمَخْلُوطُ كَاللَّيْبِكَةِ وَقَدْ لَبَّكَه لَبَّكًا .
واللَّيْبُكُ : جَمْعُ الثَّرِيدِ لِيَأْكُلَهُ كَذَا فِي الْمُحْكَمِ .

ومن الْمَجَازِ : أَمْرٌ لَبَّيْكَ كَكَتَّفِ : مُلَاتَبَسٌ وَفِي الصَّحَاحِ : مُخْتَلِطٌ
وَأَنْشَدَ لَزُهَيْرٍ : .

رَدَّ الْقَيْدَانَ جِمَالَ الْحَيِّ فَاحْتَمَلُوا ... إِلَى الطَّهَّيرَةِ أَمْرٌ بَيْنَهُمْ
لَبَّيْكَ وَأَنْشَدَ الصَّاعِقِيُّ لِرُؤُوبَةَ : .

" وَحَاجَةٌ أَخْرَجَتْ مِنْ أَمْرٍ لَبَّيْكَ وَالْتَبَّكَ الْأَمْرُ أَي : اخْتَلَطَ كَمَا فِي
الصَّحَاحِ زَادَ الصَّاعِقِيُّ : وَالْتَبَّسَ وَهُوَ مَجَازٌ .

واللَّيْبِيكَةُ : جَمَاعَةٌ مِنَ الْغَنَمِ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ عَنِ الْكِلَابِيِّ : أَقُولُ :

لَبَّيْكَ مِنْ غَنَمٍ وَقَدْ لَبَّكُوا بَيْنَ الشَّاءِ أَي : خَلَطُوا بَيْنَهَا وَهُوَ مِثْلُ
الْبَكِيلَةِ نَقَلَ الْجَوْهَرِيُّ .

وقالَ عَرَّامٌ : اللَّيْبِيكَةُ : الجَمَاعَةُ من النَّاسِ كَاللُّبَاكَةِ بِالضَّمِّ .
وَاللَّيْبِيكَةُ : ضَرْبٌ من الطَّعَامِ وَهُوَ دَقِيقٌ يُلَايِكُ بَزُبِدْ أَوْ سَمْنٍ قَالَهُ
ابنُ عَيَّادٍ وَفِي اللِّسَانِ : أَقِطٌ وَدَقِيقٌ أَوْ تَمْرٌ وَدَقِيقٌ وَسَمْنٌ أَوْ زَيْتٌ
يُخْلَطُ وَيُصَبُّ عَلَيْهِ وَلَا يُطْبَخُ .

ومن المَجَازِ : اللَّيْبِيكَةُ مُحْرَكَةٌ : اللَّقْمَةُ من الثَّرِيدِ وَبِهِ فُسَّيرَ قولُهُم
: مَا ذُقْتُ عِنْدَهُ عَيْبَكَةَ وَلَا لَيْبَكَةَ .

أَوِ القِطْعَةَ من الثَّرِيدِ كَمَا فِي الصَّحاحِ .

أَوِ القِطْعَةَ من الحَيْسِ كَمَا فَسَّرَهُ ابنُ دُرَيْدٍ .

وَاللِّبَاكُ : الإِخْنَاءُ وَقَالَ ابنُ عَيَّادٍ : الإِلبَاكُ الإِخْطَاءُ فِي المَنْطِقِ
وَالحُجَّةِ وَإِغْلَاطُ فِيهِمَا .

قالَ : وَتَلَابُكُ الأَمْرِ : تَلَابُسٌ وَاخْتِلَاطٌ .

ومما يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : أَمْرٌ لَيْبِيكٌ أَي : مُخْتَلِطٌ .

وثرِيْدَةٌ مُلَابِيكَةٌ كَمُعْظَمَةٌ أَي : مُلَابِقَةٌ لَيْبِنَةٌ عَنِ ابنِ عَيَّادٍ .

وَوَقَعَ فِي لَيْبَكَةٍ بِالْفَتْحِ وَلَيْبِيكَةٌ أَي اخْتِلَاطٌ .

ل ح ك .

لَحَاكَةٌ كَمَنْعَهُ لَحَاكًا : أَوْ جَرَهُ الدُّوَاءَ .

وَلَحَاكٌ بِالشَّيْءِ لَحَاكًا : شَدَّ التَّيْئَامَةَ كَلَحَاكٌ وَتَلَاكٌ وَقَدْ لُوحِكَ فَتَلَاكٌ

وَرُبُّمَا قِيلَ : لَحَاكٌ لَحَاكًا وَهِيَ مُمَاتَةٌ .

وَفِي الصَّحاحِ : اللَّحَاكُ : مُدَاخِلَةُ الشَّيْءِ فِي الشَّيْءِ وَالتَّزَاوُجُ بِهِ يُقَالُ

لُوحِكَ فَقَارُ ظَهْرِهِ : إِذَا دَخَلَ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ .

وَمُلَاكَةُ البُنْدِيانِ وَنَحْوِهِ وَتَلَاكُهُ : تَلَاؤُهُ قَالِ الأَعَشَى : .

وَدَأْيًا تَلَاكٌ مِثْلُ الفُؤُوءِ . . . سِ لَامٍ مِنْهَا السَّلِيلُ الفَقَارُ وَفِي

صِفَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللّهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " إِذَا سُرَّ فَكَأَنَّ

وَجْهَهُ المَرَاةُ وَكَأَنَّ الجُدْرَ تُلَاكُ وَجْهَهُ " المُلَاكَةُ : شِدَّةُ

المُلَاءَمَةِ أَي لإِصَابَةِ وَجْهِهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرَى شَخْصُ الجُدْرِ فِي

وَجْهِهِ فَكَأَنَّهَا قَدْ دَاخَلَتْ وَجْهَهُ